

470412 - هل ورد نص صحيح في صفة مقتل يحيى عليه السلام؟

السؤال

هل هناك نص صريح عن طريقة قتل سيدنا يحيى عليه السلام؟ رأيت عدة روايات عن قطع رأسه، ووضعها في طست، ولكن لا أعلم مدى صحتها.

ملخص الإجابة

لم يرد حديث صحيح مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم في مسألة مقتل يحيى عليه السلام وكيفية ذلك، وأقوى ما ورد في هذا خبر أسماء رضي الله عنها، لكن لم يفصل كيفية قتله عليه السلام.

الإجابة المفصلة

غاية ما ورد في الوحي؛ هو أن بني إسرائيل وقع منهم قتل لبعض الأنبياء.

كما في قوله تعالى: ﴿وَضَرَبْتَ عَلَيْهِمُ الدَّلَّةَ وَالْمَسْكَنَةَ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ البقرة/61.

وكما في قوله تعالى: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِمْ بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ طَعَنَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ النساء/155.

وأما قتل يحيى عليه السلام على وجه الخصوص، فلم يرد في القرآن ولا في السنة الصحيحة المرفوعة إلى النبي صلى الله عليه وسلم خبر قتله، ولا كيفية ذلك.

لكن قد اشتهر هذا الأمر عند الصحابة والتابعين، فمن ذلك:

ما وراه ابن أبي شيبة في "المصنف" (17/533) بسند رواه ثقات، قال: حدثنا ابن عيينة، عن منصور ابن صفية، عن أمه قال: "دخل ابن عمر المسجد وابن الزبير مصلوب، فقالوا: هذه أسماء، قال: فأتاها، فذكَّرها، ووعظها، وقال لها: إن الجيفة ليست بشيء، وإنما الأرواح عند الله، فاصبري واحتسبي، فقالت: وما يمنعني من الصبر، وقد أهدي رأس يحيى بن زكريا إلى بغي من بغايا بني إسرائيل".

وصححه محققو المصنف.

وروى ابن أبي شيبه أيضا، في "المصنف" (17/533)، بسند رواه ثقات، قال: حدثنا عبدة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال: "ما قتل يحيى بن زكريا إلا في امرأة بغية قالت لصاحبها: لا أرضى عنك حتى تأتيني برأسه، قال: فذبحه، فأتاها برأسه في طشت".

وروى الطبري في "التاريخ" (1/586) بسند ظاهره الحسن: عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، قال: "بعث عيسى ابن مريم يحيى بن زكرياء، في اثني عشر من الحواريين يعلمون الناس، قال: فكان فيما نهوهم عنه نكاح ابنة الأخ قال: وكان لملكهم ابنة أخ تعجبه، يريد أن يتزوجها، وكانت لها كل يوم حاجة يقضيها، فلما بلغ ذلك أمها قالت لها: إذا دخلت على الملك، فسألك حاجتك فقولي: حاجتي أن تذبح لي يحيى بن زكرياء، فلما دخلت عليه سألها حاجتها، قالت: حاجتي أن تذبح لي يحيى بن زكرياء، فقال: سألني غير هذا، قالت: ما أسألك إلا هذا، قال: فلما أبت عليه دعا يحيى، ودعا بطست فذبحه".

ولا يعلم هل هذا الخبر مما سَمِعَ من النبي صلى الله عليه وسلم، أو مما سمعوه من أهل الكتاب من أخبارهم، فقد أذن النبي صلى الله عليه وسلم بالتحديث عنهم، من غير تصديق لهم ولا تكذيب.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: "كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَفْرَعُونَ الثَّوْرَةَ بِالْعِبْرَانِيَّةِ، وَيُفَسِّرُونَهَا بِالْعَرَبِيَّةِ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: (آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا) الْآيَةَ" رواه البخاري (4485).

وعن ابن أبي نَصْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ، وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ، وَقُولُوا: آمَنَّا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ، فَإِنْ كَانَ بَاطِلًا لَمْ تُصَدِّقُوهُ، وَإِنْ كَانَ حَقًّا لَمْ تُكَذِّبُوهُ» رواه أبوداود (3644)، وصححه الألباني في "سلسلة الأحاديث الصحيحة" (6 / 712).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

"... ما يحكونه من أقاويل أهل الكتاب التي أباحها رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال: (بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ)، رواه البخاري عن عبد الله بن عمرو؛ ولهذا كان عبد الله بن عمرو قد أصاب يوم اليرموك زاملتين من كتب أهل الكتاب فكان يحدث منهما بما فهمه من هذا الحديث من الإذن في ذلك، ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد لا للاعتقاد، فإنها على ثلاثة أقسام:

أحدها: ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق فذاك صحيح.

والثاني: ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه.

والثالث: ما هو مسكوت عنه، لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل، فلا نؤمن به ولا نكذبه، وتجاوز حكايته لما تقدم " انتهى من "مجموع الفتاوى" (13/366).

لكن خبر أسماء رضي الله عنها يشير إلى أنها مصدقة بالخبر، ولم يعرف عنها أنها كانت تأخذ عن أهل الكتاب أخبارهم، فهو أقوى ما يستدل به على مقتل يحيى عليه السلام.

وأما رواية الطبري فمع حسن سندها، إلا أنه يحتمل جدا أن تكون مما أخذ عن أهل الكتاب، فقد يقع فيما يروى عن ابن عباس بعض أخبار أهل الكتاب.

وطالع لمزيد الفائدة جواب السؤال رقم: (382317).

والله أعلم.